

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156413

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-156413 - 2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنف
المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد الموافق 2023/08/27م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/10/26م، من/ مؤسسة ...، سجل تجاري رقم (...)
على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-
2022-1840) الصادر في الدعوى رقم (Z-96029-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1442هـ، في
الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة
الفصل فيها بما يأتي:

"عدم قبول الدعوى المقامة من المدعية/ مؤسسة ... (رقم مميز ...) ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة
والضريبة والجمارك، لعدم إقامة دعوى التظلم أمام لجان الفصل على قرار المدعى عليها محل الدعوى
خلال المدة النظامية."

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه
الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن المتعلق بالربط الزكوي لعام 1442هـ، ودفعت بأنها قدمت الدعوى لوجود مشكلة تقنية في النظام، وتقدمت بالاعتراض أمام الأمانة العامة للجان الضريبية بتاريخ 2022/10/26م وذلك خلال المهلة النظامية، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأحد الموافق 2023/08/27م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بدخول أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف المتعلق بالربط الزكوي لعام 1442هـ، ودفعت بأنها قدمت الدعوى لوجود مشكلة تقنية في النظام، وتقدمت بالاعتراض أمام الأمانة العامة للجان الضريبية بتاريخ 2022/10/26م وذلك خلال المهلة النظامية. وبالاطلاع على قرار الدائرة محل الاستئناف تبين أن الدائرة قررت عدم قبول الدعوى لفوات المدة النظامية المحددة بـ 30 يوماً لقيد المدعية دعواها بعد تبلغها برفض اعتراضها من قبل الهيئة، حيث سببت الدائرة قرارها بأن المدعية أبلغت برفض اعتراضها بتاريخ 2021/01/08م وتقدمت بالتظلم أمام لجنة الفصل بتاريخ 2021/02/17م ، وبالاطلاع على لائحة استئناف المدعية تبين أنها تدفع بوجود خلل تقني وبالرجوع لملف الدعوى أمام لجنة الفصل تبين أنها ارفقت كذلك ما يفيد مراسلة الأمانة عبر البريد الإلكتروني خلال المدة النظامية المحددة بـ 30 يوماً من تاريخ رفض اعتراضها من قبل الهيئة، وقد تضمن البريد الإلكتروني بيان وجود مشكلة في موقع الأمانة تحول دون رفع الدعوى ، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مؤسسة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-1840) الصادر في الدعوى رقم (Z-96029-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1442هـ.

ثانياً: من الناحية الموضوعية، إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

